

المعاملة الصورية

السؤال :

السلام عليكم

ورد في كتاب (هداية السائل / قسم المعاملات) لآية الله العظمى السيد صادق الحسيني الشيرازي (دامت بركاته) السؤال التالي : مسألة 1121 : ما حكم الأرباح التي أحصل عليها من البنك الأهلي الذي أتعامل معه ، حيث أنه أضاف هذه الأرباح على المبلغ المودع ؟
الجواب : إذا كانت الأرباح وفق أحكام المضاربة الشرعية الحقيقية غير الصورية فجائز ، وإلا فإنه لا يجوز أخذ فوائد من بنك أهلي ، إلا إذا كان لغير المسلمين
سؤالي هو : ما المقصود بعبارة (غير الصورية) الواردة في الجواب أعلاه ، نرجو منكم شرح ذلك بما يتناسب مع عقولنا للفهم البسيط .
ما هو تعريف المعاملة الصورية ؟ إذا سمحتم شرح بسيط يتناسب مع فهمنا .

وشكراً لكم

الجواب :

وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته

المعاملة الصورية هي المعاملة التي تحتوي على إيجاب وقبول ، ولكنها غير مقصودة حقيقة في الفرض المذكور .